٦٠ مسألة مختصرة

في

زكاة الفطر

إعداد:

عبدالله محسن الصاهود

١٤٤١هـ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ..

أحكام مختصرة في زكاة الفطر:

١- حكم زكاة الفطر؟ قال ابن باز:

فرض الله على المسلمين زكاة أبدانهم كل سنة وقت عيد الفطر. مجموع الفتاوى (١٤/٣٢)

قال ابن باز: زكاة الفطر فرض على كل مسلم صغير أو كبير ذكر أو أنثى حر أو عبد. مجموع الفتاوى (١٤/ ١٩٧)

قال ابن عثيمين: زكاة الفطر فريضة فرضها رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ. مجموع الفتاوى (١٨/٢٥٨)

قال ابن عثيمين: تجب على كل إنسان من المسلمين ذكراً كان أو أنثى، صغيراً كان أم كبيراً، سواء كان صائماً أم لم يصم، كما لو كان مسافراً ولم يصم فإن صدقة الفطر تلزمه.

٢-هل الطفل الذي ببطن أمه تدفع عنه زكاة الفطر أم لا؟

قال ابن عثيمين: زكاة الفطر لا تدفع عن الحمل في البطن على سبيل الوجوب، وإنما تدفع على سبيل الاستحباب. مجموع الفتاوى (١٨/٢٦٣).

ج : يستحب إخراجها عنه لفعل عثمان رضي الله عنه ولا تجب عليه لعدم الدليل على ذلك. اللجنة الدائمة (٩/٣٦٦)

٣- لو أسلم رجل آخر يوم من رمضان هل تلزمه صدقة الفطر؟

قال ابن عثيمين: نعم يلزمه أن يقوم بصدقة الفطر؛ لأنه كان من المسلمين.

٤- ما الحكمة من فرض هذه الزكاة؟ قال ابن عثيمين:

الحكمة من فرض هذه الزكاة جاء بها الحديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث ابن عباس رضي الله عنهما : »فرض رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين« .(١٨/٥٥٢)

ماذا تخرج من الطعام:

٥- ماذا تخرج من الطعام في زكاة الفطر؟

قال ابن باز: تخرج صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من زبيب أو صاعا من أقط ويلحق بهذه الأنواع في أصح أقوال العلماء كل ما يتقوت به الناس في بلادهم كالأرز والذرة والدخن ونحوها . مجموع الفتاوى (١٤/٣٢-٣٣)

٦- ما مقدار زكاة الفطر من التمر العبيط وأشباهه من الموزونات؟

قال ابن باز: ١- زكاة الفطر صاع من قوت البلد بصاع النبي صلى الله عليه وسلم ومقداره أربع حفنات بملء اليدين المعتدلتين من الطعام اليابس، كالتمر والحنطة ونحو ذلك .

٢- أما بالكيلو فيقارب ثلاثة كيلو .

٣- وإذا أخرج المسلم من الطعام اليابس كالتمر اليابس والحنطة الجيد والأرز والزبيب اليابس والأقط بالكيل فهو أحوط من الوزن. مجموع الفتاوى (١٤/٢٠٤-٢٠٥)

٧- هل يجوز إخراج زكاة الفطر من غير الأصناف المنصوص عليها؟

قال ابن باز: يجوز ذلك إذا كانت من قوت البلد في أصح قولي العلماء، لكن بعد التصفية من القشور لأن ذلك أبرأ للذمة وأرفق بالفقير، إلا الشعير فإنه لا تجب تصفيته . مجموع الفتاوى (١٤/ ٢٠٦)

٨-هل يجوز إخراج زكاة الفطر من الأرز؟

قال ابن باز: يجوز إخراج زكاة الفطر من الرز وغيره من قوت البلد؛ لأن الزكاة مواساة، وإخراج الفطرة من الرز من أحسن المواساة لكونه من خير طعام الناس اليوم. مجموع الفتاوى (١٤/ ٢٠٧)

قال ابن عثيمين: لا شك في جواز إخراج الرز في زكاة الفطر، بل ربما نقول: إنه أفضل من غيره في عصرنا؛ لأنه غالب قوت الناس اليوم. مجموع الفتاوى (١٨/٢٨٣)

٩- ما حكم إخراج الشعير في زكاة الفطر؟

قال ابن عثيمين: إخراج الشعير في زكاة الفطر غير مجزىء فيما يظهر، في قوم ليس الشعير قوتاً لهم. مجموع الفتاوى (١٨/٢٨٢)

١٠- بعض أهل البادية يخرجون زكاة الفطر من اللحم فهل يجوز هذا؟

قال ابن عثيمين: هذا لا يصح، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرضها صاعاً من طعام، واللحم يوزن ولا يكال. مجموع الفتاوى

مقدار زكاة الفطر:

١١- كم مقدار زكاة الفطر بالكيلو؟

قال ابن باز: مقداره بالكيلو ثلاثة كيلو على سبيل التقريب.مجموع الفتاوى (١٤/ ٢٠٣)

١٢- هل يلزم في زكاة الفطر النصاب؟

قال ابن باز: ليس لها نصاب بل يجب على المسلم إخراجها عن نفسه وأهل بيته من أولاده وزوجاته ومماليكه إذا فضلت عن قوته وقوتهم يومه وليلته. مجموع الفتاوى (١٤/ ١٩٧)

١٣-هل تجوز الزيادة على الصاع في زكاة الفطر؟:

قال ابن عثيمين: أ- الزيادة على الصاع فإن كان على وجه التعبد واستقلالاً للصاع فهذا بدعة

ب-وإن كان على وجه الصدقة لا الزكاة فهذا جائز ولا بأس به والاقتصار على ما قدره الشرع أفضل. مجموع الفتاوى (١٨/٢٦٩-٢٧٠)

١٤- ما مقدار صدقة الفطر؟

قال ابن عثيمين: مقدار صدقة الفطر صاع من الطعام بالصاع النبوي، الذي زنته كيلوان وأربعون جراماً بالبر (القمح) الجيد، أو ما يوازنه كالعدس.

١٥- هل تجوز الزيادة في زكاة الفطر بنية الصدقة؟

قال ابن عثيمين: نعم يجوز أن يزيد الإنسان في الفطرة وينوي مازاد على الواجب صدقة. مجموع الفتاوى (١٨/٢٨٦)

إخراج زكاة الفطر نقودا (كالدينار والريال والدرهم):

١٦- هل يجوز إخراج القيمة في زكاة الفطر؟

قال ابن باز: لا يجوز إخراج القيمة في قول أكثر أهل العلم ؛ لكونها خلاف ما نص عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم مجموع الفتاوى (١٤/ ٣٢)

١٧- ما الأدلة في عدم جواز دفع زكاة الفطر نقود؟

قال ابن باز:

١- زكاة الفطر عبادة بإجماع المسلمين، والعبادات الأصل فيها التوقيف

٢- الدينار والدرهم اللذان هما العملة السائدة آنذاك لم يذكرهما صلوات الله وسلامه عليه في زكاة الفطر فلو كان شيء يجزئ في زكاة الفطر منهما لأبانه .

٣- لا نعلم أن أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أخرج النقود في زكاة الفطر

٤- مما ذكرنا يتضح لصاحب الحق أن إخراج النقود في زكاة الفطر لايجوز ولايجزئ عمن أخرجه. مجموع الفتاوى (١٤/٢٠٨-٢١١)

قال ابن عثيمين: الذي نرى أنه لا يجوز أن تدفع زكاة الفطر نقوداً بأي حال من الأحوال، بل تدفع طعاماً، والفقير إذا شاء باع هذا الطعام وانتفع بثمنه، أما المزكي فلابد أن يدفعها من الطعام. مجموع الفتاوى (١٨/٢٧٧)

١٨- هل يجوز إخراج زكاة الفطر قيمة ؟

قال ابن عثيمين:

أ- زكاة الفطر لا تجوز إلا من الطعام

ب- ولا يجوز إخراجها من القيمة ولا يحل لأحد أن يخرج زكاة الفطر من الدراهم، أو الملابس، أو الفرش بل الواجب إخراجها مما فرضه الله على لسان محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. مجموع الفتاوى

وقت إخراج زكاة الفطر:

١٩- متى وقت إخراج زكاة الفطر؟

قال ابن باز: الواجب إخراجها قبل خروج الناس إلى صلاة العيد، وإن أخرجت قبل العيد بيوم أو يومين فلا بأس. مجموع الفتاوى (١٤/ ٢٠٣)

قال ابن باز: إخر جها في اليوم الثامن والعشرين والتاسع والعشرين والثلاثين وليلة العيد ، وصباح العيد قبل الصلاة. مجموع الفتاوى (١٤/٣٢-٣٣)

٢٠- هل يستوي في تأخير الزكاة للبحث عن شخص معروف فقره في زكاة الأموال، وزكاة الأبدان؟

قال ابن باز: لا يستويان، بل يجب أن تقدم زكاة الفطر قبل صلاة العيد. مجموع الفتاوى (١٤/٢١٦)

٢١- أعددت زكاة الفطر قبل العيد لإعطائها إلى فقير ولكن نسيت إخراجها قبل صلاة العيد فأخرجتها بعد فما الحكم؟

قال ابن باز: لا حرج عليك فيما فعلت، فإخراجها بعد الصلاة يجزئ. مجموع الفتاوى (١٤/ ٢١٧)

٢٢-ما حكم من لم يخرج زكاة الفطر إلا في أثناء الخطبة بعد صلاة العيد، وذلك من أجل نسيانه ؟

قال ابن باز: إخراج زكاة الفطر قبل الصلاة واجب، ومن نسي ذلك فلا شيء عليه سوى إخراجها بعد ذلك؛ لأنها فريضة، فعليه أن يخرجها متى ذكرها. مجموع الفتاوى (١٤/ ٢١٨)

٢٣- ما حكم إخراج زكاة الفطر في العشر الأوائل من رمضان؟

قال ابن عثيمين:

أ-أفضل وقت تخرج فيه يوم العيد قبل الصلاة، ولكن يجوز أن تقدم قبل العيد بيوم أو يومين، لما في ذلك من التوسعة على المعطي والآخذ،

ب-أما قبل ذلك فإن الراجح من أقوال أهل العلم أنه لا يجوز

ج-أما تأخيرها إلى ما بعد الصلاة فإنه حرام، ولا تجزئ. مجموع الفتاوى.

٢٤-أديت زكاة الفطر في أول رمضان في مصر قبل قدومي إلى مكة وأنا الآن مقيم في مكة المكرمة فهل علي زكاة فطر ؟

قال ابن عثيمين: نعم عليك زكاة الفطر؛ لأنك أديتها قبل وقتها. مجموع الفتاوى (١٨/٢٦٦).

٢٥- ما حكم تأخير دفع زكاة الفطر عن صلاة العيد؟

قال ابن عثيمين:

أ- إذا أخر دفع زكاة الفطر عن صلاة العيد فإنها لا تقبل منه، لأنها عبادة مؤقتة بزمن معين، فإذا أخرها عنه لغير عذر لم تقبل منه،

ب- أما إذا أخرها لعذر كنسيان، أو لعدم وجود فقراء في ليلة العيد فإنه تقبل منه، سواء أعادها إلى ماله، أو أبقاها حتى يأتي الفقير.(مجموع الفتاوى).

٢٦- إذا مات شخص قبل ثلاثة أيام من عيد الفطر، فهل يجب على رب البيت أن يخرج الزكاة (زكاة الفطر) عن الميت؟

لا يجب عليه أن يخرج عنه زكاة الفطر؛ لأنه مات قبل وقت الوجوب. (اللجنة الدائمة (٩/٣٦٨))

إخراج زكاة الفطر عن الأهل و الأقارب وغيرهم:

٢٧- هل يجب علَيَّ إخراج زكاة الفطر عن أختي علما أنه ليس لها أخ سواي؟

قال ابن باز: إذا كان والدك توفي قبل انسلاخ رمضان ولم يؤد أحد من أقاربك زكاة الفطر عن أختك فإن عليك أن تؤدي زكاة الفطر عنها إذا كنت تستطيع ذلك. مجموع الفتاوى (١٤/ ١٩٩).

٢٥- ما حكم تأخير دفع زكاة الفطر عن صلاة العيد؟

قال ابن عثيمين:

أ- إذا أخر دفع زكاة الفطر عن صلاة العيد فإنها لا تقبل منه، لأنها عبادة مؤقتة بزمن معين، فإذا أخرها عنه لغير عذر لم تقبل منه،

ب- أما إذا أخرها لعذر كنسيان، أو لعدم وجود فقراء في ليلة العيد فإنه تقبل منه، سواء أعادها إلى ماله، أو أبقاها حتى يأتي الفقير.(مجموع الفتاوى).

٢٦- إذا مات شخص قبل ثلاثة أيام من عيد الفطر، فهل يجب على رب البيت أن يخرج الزكاة (زكاة الفطر) عن الميت؟

لا يجب عليه أن يخرج عنه زكاة الفطر؛ لأنه مات قبل وقت الوجوب.(اللجنة الدائمة (٩/٣٦٨))

إخراج زكاة الفطر عن الأهل و الأقارب وغيرهم:

٢٧- هل يجب عليَّ إخراج زكاة الفطر عن أختي علما أنه ليس لها أخ سواي؟

قال ابن باز: إذا كان والدك توفي قبل انسلاخ رمضان ولم يؤد أحد من أقاربك زكاة الفطر عن أختك فإن عليك أن تؤدي زكاة الفطر عنها إذا كنت تستطيع ذلك. مجموع الفتاوى (١٤/ ١٩٩).

٢٨- هل زكاة الفطر مسؤولية الزوج ليخرجها عن الزوجة وعن أولاده؟

قال ابن عثيمين: يجب على الزوج أن يخرجها عن زوجته، ويخرجها عمّن يمونهم من الأولاد والأقارب.

وقال بعض أهل العلم: إن زكاة الفطر كغيرها من العبادات تلزم الإنسان نفسه.

فإن كان لديك قدرة على إخراجها بنفسك فأخرجيها، وإذا تبرع زوجك بإخراجها عنك فإنه يكون محسناً إليك. مجموع الفتاوى (١٨/٢٦٠)

٢٩- أنا شاب أسكن مع والدي ووالدتي وغير متزوج، فهل زكاة رمضان ينفقها والدي عني أو من مالي الخاص؟

قال ابن عثيمين:

أ- زكاة الفطر واجبة وفريضة، وهي كغيرها من الواجبات يخاطب بها كل إنسان بنفسه، فأنت أيها الإنسان مخاطب تخرج الزكاة عن نفسك ولو كان لك أب أو أخ، وكذلك الزوجة مخاطبة بأن تخرج الزكاة عن نفسها ولو كان لها زوج

ب- ولكن إذا أراد قيم العائلة أن يخرج الزكاة عن عائلته فلا حرج في ذلك. مجموع الفتاوى (١٨/٢٦١)

٣٠- هل على الخادمة في المنزل زكاة الفطر؟

قال ابن عثيمين:

أ- هذه الخادمة في المنزل عليها زكاة الفطر لأنها من المسلمين.

ب- ولكن هل زكاتها عليها، أو على أهل البيت؟ الأصل أن زكاتها عليها، ولكن إذا أخرج أهل البيت الزكاة عنها فلا بأس بذلك. مجموع الفتاوى

إخراج زكاة الفطر في بلد آخر:

٣١-هل يجوز إخراج زكاة الفطر في غير بلد المزكي؟

قال ابن باز: السنة توزيعها بين الفقراء في بلد المزكي وعدم نقلها إلى بلد آخر لإغناء فقراء بلده وسد حاجتهم. مجموع الفتاوى (١٤/ ٢١٣)

٣٢-هل يشرع إرسال زكاة الفطر ممن هو مقيم في غير بلده لُتخرج في بلده؟

قال ابن باز:

أ- لا بأس بذلك وتجزئ إن شاء اللّه في أصح قولي العلماء
ب-لكن إخراجها في محلك الذي تقيم فيه أفضل وأحوط. مجموع الفتاوى (١٤/ ٢١٥)

٣- ما حكم نقل زكاة الفطر إلى البلدان البعيدة بحجة وجود الفقراء الكثيرين؟

قال ابن عثيمين:

أ-نقل صدقة الفطر إلى بلاد غير بلاد الرجل الذي أخرجها إن كان لحاجة بأن لم يكن عنده أحد من الفقراء فلا بأس به

ب-وإن كان لغير حاجة بأن وجد في البلد من يتقبلها فإنه لا يجوز.
مجموع الفتاوى

زكاة الفطر للمسافر:

٣٤- كيف يزكي المسافر؟

قال ابن باز:

إذا سافر من عليه زكاة الفطر قبل العيد بيومين أو أكثر أخرجها في البلاد الإسلامية التي يسافر إليها، كانت غير إسلامية التمس بعض فقراء المسلمين وسلمها لهم. وإن كان سفره بعد جواز إخراجها فالمشروع له توزيعها بين فقراء بلده.

مجموع الفتاوى (١٤/ ٢١٤)

٥- إذا كان في سفر وأخرج زكاة الفطر في وقتها في البلد الذي هو فيه قبل أن يصل إلى أولاده فما حكم ذلك؟

قال ابن عثيمين:

لا بأس بذلك ولو كان بعيداً عن أولاده، لأن زكاة الفطر تدفع في المكان الذي يأتيك الفطر وأنت فيه، ولو كان بعيداً عن بلدك.

٣٦-هل يزكي المغترب عن أهله زكاة الفطر، علماً بأنهم يزكون عن أنفسهم؟

قال ابن عثيمين:

أ- إذا كان أهل البيت يخرجونها عن أنفسهم فإنه لا يلزم الرجل الذي تغرب عن أهله أن يخرجها عنهم

ب-لكن يخرج عن نفسه فقط في مكان غربته إن كان فيه مستحق للصدقة من المسلمين

ج- وإن لم يكن فيه مستحق للصدقة وكّل أهله في إخراجها عنه ببلده.
مجموع الفتاوى (١٨/٢٦٤)

٧-نحن ندرس في بلاد غير إسلامية ولا يوجد من يستحق زكاة المال أو زكاة الفطر فما العمل؟

قال ابن عثيمين:

حل هذه المشكلة بسيط وذلك بأن توكلوا من يخرجها عنكم إما في بلادكم الأصلية، أو غيرها من البلاد التي فيها أحد من أهل الزكاة. مجموع الفتاوى (١٨/٣١٧)

٣٨- من كان في مكة وعائلته في الرياض فهل يخرج زكاة الفطر عنهم في مكة؟

أ-يجوز للإنسان أن يدفع زكاة الفطر عن عائلته إذا لم يكونوا معه في البلاد فإذا كان هو في مكة وهم في الرياض جاز أن يدفع زكاة الفطر عنهم في مكة

ب-ولكن الأفضل أن يزكي الإنسان زكاة الفطر في المكان الذي أدركه وقت الدفع وهو فيه. مجموع الفتاوى

٣٩- هل يجوز للإنسان أن يخرج زكاة الفطر في بلده علماً بأنه الآن في مكة، وقد حان وقت إخراجها؟

زكاة الفطر تتبع الإنسان، فإذا جاء وقت الفطر وأنت في بلد فأد زكاة الفطر وأنت في ذلك البلد. مجموع الفتاوى (١٨/٣٢٧)

من يستحق زكاة الفطر:

٤٠-هل يجوز إعطاء زكاة الفطر لإمام القرية وإن كان ميسور الحال وليس فقيرا معدما ؟

قال ابن باز:

زكاة الفطر شرعها الله مواساة للفقراء والمحاويج وطعمة للمساكين، فإذا كان إمام القرية ميسور الحال عنده ما يكفيه لم يجز أن يعطى زكاة الفطر ولا غيرها من الزكوات. مجموع الفتاوى (٢١٥/١٤-٢١٦)

٤١- من تصرف له زكاة الفطر؟

قال ابن عثيمين:

ليس لها إلا مصرف واحد وهم الفقراء. مجموع الفتاوى (٢٥٩/١٨)

٤٢- هل يجوز إعطاء زكاة الفطر للعمال من غير المسلمين؟

قال ابن عثيمين:

لا يجوز إعطاؤها إلا للفقير من المسلمين فقط. مجموع الفتاوى

٤٣-هناك بعض النساء يجلسن عند الباعة ويظهر عليهن الفقر، فهل يصح إعطاؤهن من الزكاة؟

قال ابن عثيمين:

يجوز للإنسان أن يعطي زكاته المالية، وزكاة الفطر من يغلب على ظنه أنه من أهل الزكاة، حتى وإن ظهر أنه ليس من أهل الزكاة، فإن الزكاة مقبولة. مجموع الفتاوى (١٨/٣٥٤)

٤٤- لكثير من الناس خدم كفار في البيت فهل يخرج عنهم زكاة الفطر أو يعطيهم شيئا من الزكاة؟

ج : لا يخرج عنهم زكاة الفطر ولا يجوز له أن يعطيهم من الزكاة شيئا، ولو أعطاهم شيئا منها لم يجزئه، لكن له أن يحسن إليهم من غير الزكاة المفروضة، مع العلم بأن الواجب الاستغناء عنهم بالعمال المسلمين. اللجنة الدائمة (٩/٣٧٥)

٤٥- الفقراء الذي يتعاطون القات والدخان هل يعطون من زكاة الفطر أم لا؟

لا يكون صنيعهم مانعا من إعطائهم من الزكاة؛ لأنهم بذلك لا يخرجون عن ملة الإسلام، وإنما هم مؤمنون بإيمانهم فسقة بما يتعاطونه من المحرمات. اللجنة الدائمة (٩/٣٧٦)

٤٦- ما حكم دفع زكاة الفطر للأقارب الفقراء؟

قال ابن عثيمين:

يجوز أن تدفع زكاة الفطر، وزكاة المال إلى الأقارب الفقراء، بل إن دفعها إلى الأقارب أولى من دفعها إلى الأباعد؛ لأن دفعها إلى الأقارب صدقة وصلة، لكن بشرط ألا يكون في دفعها حماية ماله، وذلك فيما إذا كان هذا الفقير تجب عليه نفقته أي على الغني، فإنه في هذه الحال لا يجوز له أن يدفع حاجته بشيء من زكاته.

التوكيل في زكاة الفطر

٤٧- هل يجوز للإنسان أن يوكل أولاده أن يدفعوا عنه زكاة الفطر ولو كان في وقتها ببلد آخر للشغل ؟

قال ابن عثيمين:

يجوز للإنسان أن يوكل أولاده أن يدفعوا عنه زكاة الفطر في وقتها، ولو كان في وقتها ببلد آخر للشغل. مجموع الفتاوى (١٨/٢٦٢)

٤٨- هل يجوز للفقير الذي يريد المزكي أن يعطيه زكاة الفطر أن يوكل شخصاً آخر في قبضها ؟

قال ابن عثيمين:

يجوز ذلك . مجموع الفتاوى (١٨/٢٦٨)

٤٩- ما حكم وضع زكاة الفطر عند الجار حتى يأتي الفقير؟

قال ابن عثيمين:

أ-يجوز للإنسان أن يضعها عند جاره ويقول هذا لفلان إذا جاء فأعطها إياه، لكن لابد أن تصل يد الفقير قبل صلاة العيد لأنه وكيل عن صاحبها

ب-أما لو كان الجار قد وكله الفقير، وقال: اقبض زكاة الفطر من جارك فإنه يجوز أن تبقى مع الوكيل ولو خرج الناس من صلاة العيد. مجموع الفتاوى (١٨/٢٨٥)

٥٠- لو وضع الإنسان زكاة الفطر عند جاره ولم يأت من يستحقها قبل العيد، وفات وقتها فما الحكم؟

قال ابن عثيمين:

أ-إذا وضعها عند جاره فإما أن يكون جاره وكيلاً للفقير، فإذا وصلت إلى يد جاره فقد وصلت للفقير ولا فرق

ب-وإذا كان الفقير لم يوكله فإنه يلزم الذي عليه الفطرة أن يدفعها بنفسه ويبلغها إلى أهله. مجموع الفتاوى

٥١- هل يجوز أن تخرجها في محل إقامتك بأن توكل أهلك في إخراجها؟

قال ابن عثيمين:

نعم يجوز ذلك ولا حرج. مجموع الفتاوى (١٨/٥٦١)

٥٢- إذا دفع زكاة الفطر ، وكان المحتاج غائبا، فهل يجوز أن تعطى لوكيل يقبضها عنه؟

إذا أناب الفقير شخصا لقبض ما يدفع له من الزكاة جاز لصاحب المال أن يدفع زكاته إلى الوكيل. اللجنة الدائمة (٩/٣٨١)

٥٣- هل يجوز لرواد المساجد أو الهيئات الإسلامية جمع زكاة الفطر وتوزيعها ؟

أ-الأصل أن زكاة الفطر يجب إخراجها من المزكي إلى المستحق مباشرة، ب-ولكن يجوز لمن وجبت عليه الزكاة أن ينيب غيره من الثقات في توزيعها. اللجنة الدائمة (٩/٣٨٩)

متفرقات:

٥٤- هل زكاة الفطر للشخص الواحد لا يجوز توزيعها بل تعطى لشخص واحد؟

ج : يجوز دفع زكاة الفطر عن النفر الواحد لشخص واحد، كما يجوز توزيعها على عدة أشخاص. اللجنة الدائمة (٩/٣٧٧)

٥٥-هل يجوز للجمعيات الخيرية صرف واستهلاك ما تأخذه من زكاة الفطر تدريجيا وفقا لحاجة المستفيدين ممن ترعاهم؟

أ-يجب على الجمعية صرف زكاة الفطر للمستحقين لها قبل صلاة العيد، ولا يجوز تأخيرها عن ذلك

ب-وليس للجمعية أن تقبض من زكاة الفطر إلا بقدر ما تستطيع صرفه للفقراء قبل صلاة العيد. اللجنة الدائمة (٩/٢٧٩)

٥٦- ما حكم من يأخذ زكاة الفطر ثم يبيعها ؟

إذا كان من أخذها مستحقا جاز له بيعها بعد قبضها. اللجنة الدائمة (٩/٣٨٠)

٥٧- هل من قول معين يقال عند إخراج زكاة الفطر، وما هو؟

لا نعلم دعاء معينا يقال عند إخراجها. اللجنة الدائمة (٩/٣٨٧)

٥٨-هل يجوز للمسلم أن يدفع زكاة الفطر أو الزكوات الأخرى لابنه الذي يتعلم بعيدا عنه؟

لا يجوز دفع زكاة الفطر ولا غيرها من الزكاة للابن؛ لأن نفقته واجبة على الأب. اللجنة الدائمة (١٠/٦٦)

٥٩- ما حكم من كانت لديه الاستطاعة في إخراج زكاة الفطر ولم يخرجها؟

يجب على من لم يخرج زكاة الفطر أن يتوب إلى اللّٰه عز وجل، ويستغفره؛ لأنه آثم بمنعها، وأن يقوم بإخراجها إلى المستحقين، وتعتبر بعد صلاة العيد صدقة من الصدقات. اللجنة الدائمة (٩/٣٨٦)

٦٠- سبب إخراج زكاة الفطر؟

قال العثيمين:

إظهار شكر نعمة اللّٰه تعالى على العبد بالفطر من رمضان وإكماله.

المــراجـــع:

مجموع فتاوى العلامة ابن باز

مجموع فتاوى اللجنة الدائمة

مجموع فتاوى العلامة ابن عثيمين